

إيقاف بث برنامج "من الأستوديو" على قناة الجنوبية لمدة شهر

تونس في 16 أفريل 2018



إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري،

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 27 جانفي 2014 وخاصة أحكام الفصل السادس منه،

وعلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في 16 ديسمبر 1966 والمصادق عليه من قبل الجمهورية التونسية وخاصة أحكام المادة 20 منه،

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة الفصلين 05 و 30 فقرة 02 منه،

وعلى كراس الشروط المتعلق بالحصول على اجازة احداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة وخاصة أحكام الفصول 14، 23 و24 منه،

وعلى قرار رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 05 أبريل 2018 والقاضي بإيقاف برنامج "من الأستوديو" على قناة الجنوبية لمدة شهر، من أجل مخالفته لمقتضيات الفصل 06 من دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 27 جانفي 2014 والمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والفصل 05 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 والفصول 14، 23 و24 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة، والإذن بإحالة الملف على مجلس الهيئة للنظر فيه، لما تضمنه في سياق الحديث عن وفاة النقابي "صالح الزغدي"، من مضامين وخطابات تدعو للعنف والتكفير ورسائل تدعو للكراهية ضد اليسار التونسي وخطاب سب وشتم دون تدخل مقدم البرنامج،

وبعد الاطلاع على تقرير وحدة الرصد بالهيئة التي عاينت أن حلقة برنامج "من الأستوديو" التي تم بثها على قناة "الجنوبية" بتاريخ 03 أبريل 2018 على الساعة السادسة والنصف مساءً قد تضمنت في سياق الحديث عن وفاة النقابي "صالح الزغدي"، مضامين وخطابات تدعو للعنف والتكفير ورسائل تدعو للكراهية ضد اليسار التونسي، من خلال خطاب سب وشتم من قبل أحد ضيوف البرنامج وهو السيد "البحري الجلاصي"،

وبعد الاطلاع على الاعلام بمخالفة المؤرخ بتاريخ 04 أبريل 2018 الموجه إلى الممثل القانوني لقناة الجنوبية والذي تضمن المخالفة المنسوبة إلى القناة واستدعائه للحضور يوم الخميس الموافق لـ 05 أبريل 2018 بمقر الهيئة والإدلاء بملحوظاته بخصوصها،

وبعد الاطلاع على محضر جلسة الاستماع للممثل القانوني لقناة الجنوبية بخصوص الخرق المنسوب إلى القناة والذي أقر فيه حصوله وتعهد بعدم تكرار بث مضامين إعلامية فيها تحريض على الكراهية أو العنف أو خطاب تكفير،

وحيث أن ما تضمنته حلقة برنامج "من الأستوديو" التي تم بثها بتاريخ 03 أبريل 2018 فيه مخالفة لمقتضيات الفصل 06 من دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 27 جانفي 2014 والمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والفصل 05 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 والفصول 14، 23 و24 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة، وذلك لما تضمنته من مضامين وخطابات تدعو للعنف والتكفير ورسائل تدعو للكراهية ضد اليسار التونسي، من خلال خطاب سب وشتم من قبل أحد ضيوف البرنامج وهو السيد "البحري الجلاصي"،

وبعد التداول، في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 أبريل 2018

ق ر ر

إقرار قرار رئيس الهيئة القاضي بإيقاف بث برنامج "من الأستوديو" على قناة الجنوبية لمدة شهر، من أجل مخالفته لمقتضيات الفصل 06 من دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 27 جانفي 2014 والمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والفصل 05 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 والفصول 14، 23 و24 من كراس الشروط

المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة، لما تضمنه في سياق الحديث عن وفاة النقابي "صالح الزغيدي"، من مضامين وخطابات تدعو للعنف والتكفير ورسائل تدعو للكراهية ضد اليسار التونسي وخطاب سب وشتيم دون تدخل مقدم البرنامج.

عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الرئيس النوري اللجمي